

[335-2082] إذا ضحى عن الوالد المتوفى، هل يمسك ورثته

عن أظفارهم حتى يضحي عن أبيهم؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله توفي والدي رحمة الله عليه ونحن الان نضحى عنه فهل يجوز لوالدتي ان تأخذ من اظفارها وكذلك بقية الورثة؟ هل يأخذون من اظفارهم؟ اذا كانوا يشركون انفسهم كل - 00:00:00

من يطحى عنه بالاشتراك لا يأخذ. كل من يطحى عنه بالاشتراك والصحيح ان من الذي يمتنع هو الذي يذبح الاضحية الذي يخرج الاضحية من ماله. عنه او عنه وعن غيره هو اللي يمتنع - 00:00:17

اما من يطحى عنه فهذا لم يرد في الحديث. فلا بأس انه يأخذ ما دام انه ما هو اللي بيدفع الاضحية ويذبح الاضحية من ماله فهذا فلانع انه يأخذ - 00:00:35

انما الذي سيذبحها من ماله هو هذا هو الذي يمتنع. نعم - 00:00:47